

فتح القدير

ثم أمر اﻻ سبأانه رسوله بالإعراض عنهم والإغماض عما يصدر منهم من الجهالات والضلالات فقال : 174 - { فتول عنهم حتى حين } أي أعرض عنهم إلى مدة معلومة عند اﻻ سبأانه وهي مدة الكف عن القتال قال السدي ومجاهد : حتى نأمرك بالقتال وقال قتادة : إلى الموت وقيل إلى يوم بدر وقيل إلى يوم فتح مكة وقيل هذه الآية منسوخة بآية السيف